

المجلس (091) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصبه اجمعين اما بعد يقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله - 00:00:02

محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب اغلاق البيت ويصلی في اي نواحي البيت شاء قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه رضي الله عنه انه قال دخل رسول الله - 00:00:15

صلى الله عليه والله وسلم البيت هو واسامة ابن زيد وبلال وعثمان ابن طلحة فاغلقوا عليهم فلما فتحوا كانت اول من ولج فلقيت بلا فسألته هل صلی فيه رسول الله صلی الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين اليمانيين - 00:00:38

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله عليه وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب اغلاق البيت - 00:01:05

ويصلی في اي في اي نواحيه نواحي البيت شاء يصلی في اي نواحي البيت شاء هذه الترجمة يعني اراد بها ان الرسول صلی الله عليه وسلم لما دخل البيت في في عام الفتح واسامة ابن زيد وبلال ومعهم اه - 00:01:23

عثمان ابن طلحة الذي هو الذي هو بيده مفتاح الكعبة آآاغلقوا عليهم الباب وصلى النبي اغلقوا عليهم الباب وصلى النبي صلی الله عليه وسلم بنا العمودين اليمانيين التي يكون الباب - 00:01:49

خلفه يكون الباب خلفه وقوله قوله يصلی في اي نواحي يعني يريد بذلك ان هذا المكان الذي الرسول عليه الصلاة والسلام ليس هو خاص بان لا يصلى الا فيه وانما اتفق له ان صلی في هذا المكان - 00:02:08

ويصلی في اي نواحي يعني لا يقال ان هذا خاص بهذه البقعة التي صلی فيها الرسول عليه الصلاة والسلام بل يصلی في نواحي البيت في انشاء ويكون هذا الذي حصل مما اتفق له صلی الله عليه وسلم وايضا كان مقبلا لدخوله وانه استمر - 00:02:33

واتقدم بعدهما دخل حتى صار بينه وبين الجدار ثلاثة ابرع فصلی بين العمودين اليمانيين وقد جاء انه صلی ركعتين والبيت كان يعني والبيت على ستة اعمدة يعني ثلاثة يعني سطرا امامية - 00:02:53

وثلاثة سطرا يعني متاخرة والرسول عليه الصلاة والسلام تقدم او تجاوز الاعمدة الاخيرة وصار آآبين عمودين من الاعمدة المتقدمة وهو العمودان اليمانيان اي اللذان في جهة اليمن وجعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه. صار عمودينه عن يمينه وعمودا عن يساره صلی الله عليه وسلم. وصلی ركعتين - 00:03:13

دل هذا على على مشروعية صلاة الكعبة وعلى صحتها وان الرسول صلی الله عليه وسلم فعلها وكان هذا نفل وقد اختلف العلماء هل يكون ذلك للفرض والنفل وو بالنسبة للنفل حصل فيه هذا الحديث واما بالنسبة للفرض فلم يثبت في شيء وبعض العلماء قال - 00:03:47

الفرض على المثل وبعدهم قالوا انه يقتصر على ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام من فعل آآالنفل ولا يفعل الفرض واما اغلاق الباب فان المقصود منه الا الا يدخل الناس والا يزدحمو فيه يحصل التشويش - 00:04:14

عليه في صلاته صلی الله عليه وسلم فهذا هو السبب في اغلاق الباب. يعني من اجل ان لا يحصل هناك ازدحام الناس ودخولهم لانه لو

بقي مفتوحا سيبتتابع الناس على دخوله في الكعبة وان يزدحموها فيها وقد يحصل التشویش بعضهم على بعض - 00:04:37

ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام دخل هو وهوئاء ثلاثة وأغلقوا الباب وهذا لعله هذا هو السبب في اغلاق الباب عن القراءة الحديث. عن ابن عمر انه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت هو واسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلعة - 00:05:00

فأغلقوا عليهم فلما فتحوا كنـت اول من ولـج فلقيـت بلاـا فـسألـته هل صـلى فـيه رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال نـعم بين العمودين اليمانيـين. وهذا فيه دلـلة عـلى ما كان عليه عبد الله ابن عمر رضـي الله عنهـ من معرفـته - 00:05:20

آآ افعال الرسـول عليه الصلاة والسلام فـانـه كان مـمن وراء الـباب يـنتظـرون فـتحـه ولهـذا كـنـت اـولـ من ولـدـ يعنيـ وـمعـنىـ ذلكـ انـ فيـ نـاسـ ولـدواـ وتـابـعواـ فيـ الـلـوـجـ وـلـكـنهـ قالـ كـنـتـ اـولـ منـ ولـدـ فـلـقـيـ بلاـا وـسـأـلهـ - 00:05:41

فـهلـ صـلىـ رسـولـ اللهـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ الـبـيـتـ؟ـ قالـ نـعـمـ بـيـنـ العـمـودـيـنـ الـيـمـانـيـيـنـ.ـ وجـاءـ فـيـ بـعـضـ الـاحـادـيـثـ اـنـ صـلـاتـهـ كـانـتـ آـآـ كـانـتـ رـكـعـتـيـنـ.ـ نـعـمـ.ـ قالـ حـدـثـنـاـ قـصـيـةـ اـبـنـ سـعـيـدـ نـعـمـ.ـ عنـ الـبـيـتـ اـبـنـ - 00:06:01

عنـ اـبـنـ شـهـابـ نـعـمـ عنـ سـالـمـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ عـنـ اـبـيـهـ.ـ نـعـمـ قالـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ بـابـ الصـلـاـةـ فـيـ الـكـبـرـ.ـ قالـ حـدـثـنـاـ اـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ قالـ اـخـبـرـنـاـ عـبـدـ اللهـ.ـ قالـ اـخـبـرـنـاـ مـوـسـىـ اـبـنـ عـقـبـةـ - 00:06:21

عـنـ نـافـعـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ اـنـ كـانـ اـذـ دـخـلـ الـكـبـرـ مـشـىـ قـبـلـ الـوـجـهـ حـيـنـ يـدـخـلـ وـيـجـعـلـ بـابـ الـظـهـرـ يـمـشـيـ حـتـىـ يـكـونـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ الـجـدـارـ الـذـيـ قـبـلـ وـجـهـ قـرـيـباـ مـنـ ثـلـاثـةـ اـذـرـعـ فـيـصـلـيـ - 00:06:39

يـتوـخـيـ الـمـكـانـ الـذـيـ اـخـبـرـهـ بـلـالـ اـنـ رسـولـ اللهـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ صـلىـ فـيهـ وـلـيـسـ عـلـىـ اـحـدـ بـأـسـ اـنـ صـلىـ فـيـ ايـ نـوـاحـيـ الـبـيـتـ شـاءـ ثـمـ ذـكـرـ حـدـثـ بـابـ الصـلـاـةـ فـيـ الـكـبـرـ.ـ بـابـ الصـلـاـةـ فـيـ الـكـبـرـ - 00:06:59

يعـنيـ اـنـ جـاءـ فـيـ السـنـةـ فـيـهـ عنـ رسـولـ اللهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ وـانـهاـ سـائـغـةـ وـمـشـروـعـةـ وـذـكـرـ وـذـكـرـ حـدـثـ اـبـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـهـ اـنـ آـآـ دـخـلـ الـبـيـتـ وـآـآـ مـشـىـ اـمـامـهـ حـتـىـ - 00:07:19

فـجـعـلـ الـبـابـ خـلـفـهـ وـكـانـ بـيـنـ وـبـيـنـ الـجـدـارـ الـاـمـامـيـ اـهـ مـقـدـارـ ثـلـاثـةـ اـذـرـعـ فـصـلـىـ فـيـهـ يـتوـخـيـ الـمـكـانـ الـذـيـ يـصـلـىـ فـيـهـ رسـولـ اللهـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـانـهـ ذـكـرـ حـدـثـ اـبـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللهـ تـعـالـىـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـانـهـ ذـكـرـهـ بـلـالـ - 00:07:36

كـماـ جـاءـ فـيـ الـحـدـثـ السـابـقـ اـنـ قالـ نـعـمـ صـلىـ بـيـنـ الـعـمـودـيـنـ الـيـمـانـيـيـنـ فـفـعـلـ هـذـاـ الفـعـلـ لـيـصـلـيـ فـيـ مـكـانـ الرـسـولـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـلـيـسـ ذـكـرـ المـكـانـ بـلـازـمـ - 00:07:56

وـانـهـ لـاـ تـكـوـنـ صـلـاتـهـ إـلـاـ فـيـهـ وـانـمـاـ تـكـوـنـ فـيـ ايـ نـوـاحـيـ الـبـيـتـ شـاءـ فـيـ ايـ مـكـانـ مـنـ الـبـيـتـ.ـ فـانـهـ يـصـلـىـ فـيـهـ وـانـمـاـ اـتـفـقـ لـلـرـسـولـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ اـنـ صـلىـ فـيـ هـذـاـ المـكـانـ.ـ اـتـفـقـ لـهـ اـنـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ هـذـاـ المـكـانـ وـلـيـسـ مـعـنـىـ ذـكـرـ اـنـ

الـصـلـاـةـ لـاـ - 00:08:17

اـلـاـ فـيـهـ بـلـ تـكـوـنـ فـيـهـ وـفيـ غـيرـهـ.ـ شـفـتـ الذـيـ قـالـ الذـيـ قـالـ الذـيـ قـالـ وـلـيـسـ لـاحـدـ وـلـيـسـ عـلـىـ اـحـدـ يـصـلـيـ فـيـ ايـ نـوـاحـيـ الـبـيـتـ وـلـاـ يـتـوـصـىـ المـكـانـ

الـذـيـ اـخـبـرـهـ بـلـالـ اـنـ رسـولـ اللهـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ صـلىـ فـيـهـ وـلـيـسـ عـلـىـ اـحـدـ بـأـسـ اـنـ يـصـلـيـ - 00:08:37

فـيـ ايـ نـوـاحـيـ الـبـيـتـ شـاءـ ماـ الذـيـ قـالـ الـظـاهـرـ اـنـ كـلـامـ اـبـنـ عـمـرـ مـعـ اـحـتمـالـ اـنـ يـكـوـنـ مـنـ كـلـامـ غـيرـهـ؟ـ نـعـمـ لـانـ اـبـنـ عـمـرـ اوـ غـيرـهـ لـمـ

ذـكـرـواـ لـمـاـ جـاءـ ذـكـرـ فـعـلـ اـبـنـ عـمـرـ وـانـهـ يـفـعـلـ هـذـاـ فـعـلـ لـيـتـوـخـيـ - 00:09:00

وـيـتـحـرـىـ الـمـكـانـ الـذـيـ صـلىـ فـيـهـ النـبـيـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ جـاءـ بـعـدـ ذـكـرـ اـنـ لـيـسـ عـلـىـ اـحـدـ بـأـسـ اـنـ يـصـلـيـ فـيـ غـيرـهـ.ـ لـيـسـ عـلـىـ اـحـدـ بـأـسـ اـنـ يـصـلـيـ فـيـ غـيرـهـ.ـ يـعـنـىـ اـنـ هـذـاـ هـوـ المـكـانـ الـذـيـ يـصـلـىـ فـيـهـ - 00:09:20

صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـابـنـ عـمـرـ اـرـادـ اـنـ يـكـوـنـ قـيـامـهـ فـيـ المـكـانـ الـذـيـ قـامـ فـيـ الرـسـولـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ وـبـعـدـ ذـكـرـ اـنـ عـمـرـ اوـ غـيرـهـ بـاـنـهـ لـيـسـ عـلـىـ اـحـدـ بـأـسـ اـنـ يـصـلـيـ فـيـ ايـ مـكـانـ مـنـ الـبـيـتـ شـاءـ.ـ قـالـ حـدـثـنـاـ اـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ - 00:09:34

نـعـمـ الـمـرـوـزـيـ عـنـ عـبـدـ اللهـ اـبـنـ مـبـارـكـ عـنـ مـوـسـىـ اـبـنـ عـقـبـةـ عـنـ نـافـعـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـ.ـ نـعـمـ يـقـولـ السـائـلـ مـتـىـ كـانـ دـخـولـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ

هـلـ فـيـ عـمـرـةـ اـمـ فـيـ حـجـ؟ـ لـاـ هـذـاـ دـخـولـ فـيـ عـامـ الذـبـحـ - 00:09:54

لـاـ فـيـ عـمـرـةـ وـلـاـ فـيـ حـجـ خـصـوصـاـ دـخـلـواـ الـبـيـتـ عـامـ الفـتـحـ آـآـ هـذـاـ هـوـ الذـيـ دـخـولـ اـنـمـاـ كـانـ فـيـهـ.ـ وـلـمـ يـثـبـتـ اـنـهـ دـخـلـهـ فـيـ

اوقات اخرى. يقول الحافظ كان ذلك في عام الفتح - 00:10:10

كما وقع مبينا من رواية يونس ابن يزيد عن نافع عند المصنف في كتاب الجهاد بزيادة فوائد لفظه اقبل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح من على مكة على راحلته. وفي رواية فليح عن نافع الاتية في المغازي وهو مردف اسامة - 00:10:30

يعلم ابن زيد على القصواء ثم اتفقا ومعه بلال وعثمان ابن طلحة حتى اناخ في المسجد وفي رواية فليح عند البيت وقال لعثمان ائتنا بالمفتاح. فجاءوا بالمفتاح ففتح له الباب فدخل - 00:10:50

ولمسلم وعبد الرزاق من رواية ايوب عن نافع ثم دعا عثمان ابن طلحة بالمفتاح فذهب الى امه فابت ان تعطيه فقال والله لتعطينه او لاخرجن هذا السيف من صلبي فلما رأت ذلك اعطته فجاء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الباب ظهر من رواية فليح ان فاعل فتح - 00:11:09

ان فاعل فتح هو عثمان المذكور لكن روى الفاكهي من طريق ضعيفة عن ابن عمر قال كان بنو ابي طلحة يزعمون انه لا يستطيع احد فتح الكعبة غيرهم. غيرهم. فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم المفتاح - 00:11:34

ففتحها بيده وعثمان المذكور هو عثمان بن ابي طلحة بن عبدالعزيز بن عبد الدار بن قصي بن كلاب. ويقال له الحجي ولآل بيته الحجة لحجهم الكعبة ويعرفون الان بالشيبين - 00:11:53

لان الحديث قال ضعيف. هذا الذي فيه الناس لا يستطيع احد ان يفتحه الا هم. وان الرسول صلى الله عليه وسلم اخذه وفتحه ان يبيّن لهم ان هذا الكلام غير صحيح ولكن هذا غير ثابت. قال رحمه الله تعالى باب من لم يدخل الكعبة - 00:12:12

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحج كثيرا ولا يدخل قال هددنا مسدد قال حدثنا خالد بن عبدالله قال حدثنا اسماعيل ابن ابي خالد عن عبد الله ابن ابي اوقي قال اعتمر رسول الله صلى الله - 00:12:32

عليه وسلم فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين ومعه من يستره من الناس فقال له رجل ادخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة؟ قال لا. ثم ذكر باب من لم يصح الكعبة - 00:12:48

وذكر فيه هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء معتمرا عمرة القضاء التي كانت في في السابعة وهي العمرة التي اتفق فيها مع المشركين لما صدوه عن البيت في السنة السادسة في الحديبية على ان - 00:13:04

هذا انه يأتي من العام المقابل وي يعني ويطوف او يأتي ويعتمر وهذه العمرة التي اه التي اه فعلها رسول الله عليه الصلاة والسلام في السنة السابعة وهي عمرة القضية وعمره - 00:13:24

القضاء اي المقاضاة التي حصلت بين او الاتفاق الذي حصل بينه وبين قريش وليس قضاء عن العمرة التي يعني اه صد عنها فانه اه تحل واعتبرت واحدة من عمره عليه الصلاة والسلام واه وهي احدي العمر - 00:13:40

ولكن هذه انما كانت المقاضاة والاتفاق الذي حصل بينه وبين قريش على ان يرجع هذه السنة ويأتي من العام القابل والرسول عليه الصلاة والسلام دخل وطاف بالبيت وصلى خلف مقام يعني ولم ولم يحصل ولم يحصل منه دخول البيت ولم - 00:14:00

يحصل منه دخول البيت في تلك العمرة وي يعني يتحمل ان يكون اه انه انما ترك ذلك لانه اه ما حصل اه بينه وبين قريش يعني اه يعني الذين صالحوه في في عمرة الحجيبة يعني على ذلك - 00:14:20

اه او انه اه لم يشأ ان يفعل ذلك وان يدخل عليه الصلاة والسلام في الكعبة فدل على ان الانسان او على انه صلى الله عليه وسلم آآ في بعض احواله دخل وذلك عام الفتح ولم يكن محرا ولم يكن معتمرا - 00:14:40

وفي العمرة التي جاءت قبل ذلك وهي عمرة القضية آآ لم يحصل منه صلى الله عليه وسلم دخول البيت مش عارف في اول الحديث قال كان ابن عمر كان ابن عمر رضي الله عنهما يحج كثيرا ولا يدخل - 00:15:00

كان ابن عمر يحج كثيرا ولا يدخل لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما تكرر منه الدخول لم يتكرر منه الدخول عليه الصلاة والسلام فهو يعني يفعل كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم وهذا - 00:15:18

يدل على ان على ان والرسول صلى الله عليه وسلم لم يدخل في عام حجة الوداع وانما دخل في عام الفتح وهذا يدل على ان انه

يعني لا يلزم او ان - 00:15:32

ان ان الانسان في حجه انه يدخل البيت فالرسول حج عليه السلام ولم يدخل البيت والصحابة رضي الله عنهم كانوا يحجون ومتهم ابن عمر ما جاء في في هذا انه كان يحج كثيرا ولا يدخل البيت. فاما دخول البيت نساء يعني نساء بلازم وليس المحتم ولا -

00:15:49

يعني يحرص على التكرار وحصوله لان ابن عمر رضي الله عنه لم يفعل ذلك مع مع كثرة الحجاج عليه حاجاته رضي الله عنه وارضاه جاء في الحديث قال قال اعتبر الرسول صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين ومعه من يستره من الناس ومعه من يستره من الناس يعني كأنها يعني لخوف -

00:16:09

عليه من كفار قريش ان يغدوا به ولان هذه القضية او هذه العمارة كانت في سنة السابعة بعد صلح الحديبية وكانت مكة في ايدي الكفار ويسترونها انهم كانوا يخافون عليه ان اه يحصل له شيء من الكفار. نعم -

00:16:32

فقال له رجل ادخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة؟ قال لا نعم وقصر اذا دخل الكعبة فقال لا يعني في هذه العمارة التي هي عمرة القضاء قال حدثنا مسدد عن خالد بن عبد الله هو طحان -

00:16:56

عن اسماعيل ابن ابي خالد. نعم. عن عبدالله ابن ابي اوقي. نعم قال رحمة الله تعالى باب من كبر في نواحي الكعبة قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال ان رسول الله صلى الله -

00:17:14

عليه وسلم لما قدم ابى لها قدم ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر بها فاخذت صورة ابراهيم واسماعيل في ايديهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله اما والله قد علموا انهم لم يستقسموا بها قط فدخل -

00:17:34

فكبر في نواحيه ولم يصلى فيه. كما ذكر من كبر في نواحي البيت. من كبر في نواحي البيت ذكر فيه حدث ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان الرسول عليه الصلاة والسلام لما جاء عام الفتح -

00:17:57

وكان الصنام موجودة في داخل الكعبة فاراد عليه الصلاة والسلام ان لا يدخلها وفيها الصنام فامر بها فاخذت منها ثم دخلها قال انه كبر في نواحيها ولم يصلى كبر في نواحيها ولم يصلى -

00:18:17

وهذا قيل انه لعله اخذه عن اسامة بن زيد واما فانه اثبت انه صلى بين العمودين وانه صلى ركعتين وعلى هذا فيكون الاثبات مقدم على لان المجلس معه زيادة وقد يكون اسامة بن زيد انه اه انشغل يعني فلم يتحقق له اه صلاة -

00:18:37

الرسول صلى الله عليه وسلم لما دخل الكعبة وكان في ناحية من نواحيها وكان يعني يكبر في نواحيها وانشغل آآ فلم او لم يتحقق له الذي حصل لبلال آآ انه رأى النبي عليه الصلاة والسلام يصلى بين العمودين اليمانيين -

00:19:07

فاما هذا فيه يعني نفي الحديث الذي عن ابن عمر الذي سأل فيه بلالا عن صلاة واجبه بأنه سلف العمودين فيه اثبات والاثبات مقدم على النفي. نعم في هذا الحديث -

00:19:27

ابن عباس قال ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما قدم هناك على الفتح ثم قديم على الفتح نعم ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر بها فاخذت صورة مكة يعني فتحت وصارت بيده عليه الصلاة والسلام وكان -

00:19:48

بالاصنام قبل ذلك كانت بابي المشركين والاصنام فيها فامر بها فاخذت. ثم بعد ذلك دخل عليه الصلاة والسلام الكعبة بعد ان خرج من الصنام والالله التي يعبدتها الكفار خلت منها ودخلها رسول الله عليه الصلاة والسلام -

00:20:05

ولما اخرجوا اخرجا سورة ابراهيم واسماعيل في ايديهما الاذلام واخرجوا مما اخرجوه يعني سورة ابراهيم واسماعيل وبيدهما الاذلام وقال عليه الصلاة والسلام لقد عرفوا انه ما مستقسموا بها قط ولا زلام هي يعني سهام يكتب عليها يعني افعى وبعضاها لا تفعل فيدخلون ايديهم ويستخرجون -

00:20:24

يعني فاما طلع افعى الشيء الذي كان يريده واما طلع لا تفعل هذا الشيء الذي كان يريده فيعني لمعرفة هل يقدم او يحجب؟ هل يفعل او لا يفعل؟ فيتخذون يعني هذه السهام التي مكتوب عليها هذه -

00:20:56

كلمات وقال قد علموا انهم لم يستقصن بها فقط وذلك انهم يعلمون ان عمرو بن لحي هو الذي اول من احدث يعني هذه الامور وابراهيم واسماعيل كان قبل ذلك - [00:21:16](#)

كان قبل ذلك فهذا هو معنى انهم علموا لانه هؤلاء متقدمون. ابراهيم والاسماعيل المتقدمون وهذا متأثر. وهي انما بدأت مع هذا المتأخر الذي عمرو ابن لحي الخزاعي انما بدأت يعني هذه الاصنام يعني وعبادة الاوثان يعني الاستقسام بالازلام انما حصل في - [00:21:32](#)

في في زمانه في زمن عمرو ابن لحيم كالخزاعي. وان ابراهيم واسماعيل كان قبل ذلك ولم يحصل منهم شيء فهذا هو ومعنى قوله قد علموا اي انهم عندهم علم بهذا. نعم. فقال صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله اما والله قد علموا انهم لم يستقصما بها - [00:21:58](#)
اسقط فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصلی فيه. يعني كبر في نواحيه هذا فيه ذات التكبير. واما نفي صلاة فقد قد اثبتت من طريق اخر عن طريق يعني بلال الذي كان معه عليه الصلاة والسلام وكان يعني المثبت ومقدما على من نفع - [00:22:18](#)
قال حدثنا ابو معمر هو عبد الله بن عمرو المقعد. نعم. عن عبد الوارث ابن سعيد العنبرى عن ابي تيمية ابن سفيان عن عكرمة عن ابن عباس قال رحمة الله تعالى باب كيف كان بدم الرمل؟ قال حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ابوبا عن سعيد - [00:22:41](#)

ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال قدم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم واصحابه فقال المشركون انه يقدم عليكم وقد ونهنهم حمى يثرب. فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرمموا الاشواط [00:23:05](#)
عليكم قوم وهنتم حمى يذرف. نعم فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرمموا الاشواط الثالثة وان يمشوا ما بين الركبتين ولم يمنعه ان يأمرهم ان يرمموا الاشواط كلها الا البقاء عليهم - [00:23:25](#)

ثم ذكر كيف كان بدم الرمل كيف كان بدم الرمل؟ الرمل في الطواف الاول الذي يكون عند اول طواف يأتي به الانسان من مكة محrama سواء كان بعمره او بحج. فانه يرمل ثلاثة اشواط. بمعنى انه يسرع فيها صراعا يعني خفيفا - [00:23:43](#)

كيف لا يجري جريا وانما يتحرك فيها يعني اسراعا خفيفا هذا يسمى الرمل يسمى الرمل وكان هذا في عمرة القضاء يعني هذا الذي اه جاء في هذا الحديث هو في اه العمرة التي هي في السنة السابعة وقد كان الكفار جالسين - [00:24:05](#)

في جهة الحجر يعني والرسول عليه الصلاة والسلام واصحابه يطوفون وقد قالوا فيما بينهم واسمع الله نبيه صلى الله عليه وسلم ما قالوا قال يقدم عليكم قوم وهنتم حمى يثرب يعني انهم ضعاف نزال يعني بسبب الحمى التي في المدينة قد انهكتهم انهكتهم - [00:24:29](#)

واهنتهم حمى يثرب انهكتهم واطعفهم فيقولون يعني معنى ذلك انهم ضعاف وانهم يعني آآ فيهم هزال يعني بسبب هذه الحمى.
فالرسول صلى الله عليه وسلم سمع ذلك فامر اصحابه ان يرمموا ليظهروا - [00:24:51](#)

القوة وانهم اقوياء وانهم ليسوا كما يقولون انهم فيهم وهن وانهم فيهم ضعف وامرهم باهتم اذا كانوا بين الركبتين اي كانت الكعبة تسترهم وتحول بين اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:25:09](#)

وبين الا انتصار فانهم عندما يكونوا في هذا المكان يعني يمشون من اجل آآ يعني عدم المشقة آآ عدم آآ حصول الضرر لهم بان يرمموا من الحجر الى الحجر وفي جميع الاسواق امرهم باهتم - [00:25:26](#)

في اه اذا كانوا بين ركبتين وكانت الكعبة تسترهم وتحول بينهم وبين الكفار انهم يمشون يعني مشيا حتى لا طلعوا ضررا بسبب ذلك وهذا يعني الذي امرهم به صلى الله عليه وسلم هو مما يعني جاء في او يطابق او يتفق مع - [00:25:48](#)

ان الحرب خدعة ان الحرب خدعة لان فان الصحابة رضي الله عنهم عندما اظهروا القوة واظهروا الجلد والتحرك وقد قال الكفار فيه ما قالوا ان هذا مما يدخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة يعني انهم يخدعونه بهذا وانهم - [00:26:11](#)
يعني يظهرون انهم على خلاف ما زعموه وخلاف ما ظنوه ثم قال ولم يمنعه ان اه يأمرهم بان يرمموا الاشواط كلها الا البقاء عليهم يعني خوف المضرة عليهم واذا فاذن الرمل انما هو في الاشواط الثالثة في الاول - [00:26:31](#)

الاشواط الثلاثة في الاول ولكنه يكون في جميعها. لأن الشريعة استقرت على انه يعني يرمي في الاسواق ثلاثة كلها من الحجر للحجر وهذا هو الذي فعله الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع - 00:26:50

جعله في الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع واما المشي بين الركبتين آآ وانه لم يستوعب آآ في الاسواق كلها ثلاث دول لانما كان ذلك في عمرة القضاء التي قال فيها المشركون ما قالوا ولكنه صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع رمى - 00:27:06

لا من الحجر ولا الحجر دل على ان هذه سنة ثابتة ومستقرة وانها باقية وان يعني انها تكون من حجر الحجر ولكن فعلها يذكر بالحالة التي كان عليها المسلمين من قبل وانهم قبل ذلك يعني كانوا على حالة - 00:27:26

قال فيها الكفار كذا وزعموا انهم يعني ضعاف وانهم اظهروا القوة فكان ذلك من قبيل الحرب خدعة ولكن من ناحية الشرعي الذي استقر انه يرمي في جميع الاشواط الثلاثة الاول وان يكون ذلك آآ وكان ذلك في حجة الوداع - 00:27:44

فانه صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر الى الحجر ووالرمل وهذا هو اصل الرمل لانه قال كيف كان بدر الرمل كيف كان بعد الرمل؟ يعني انه بدأ في عمرة القضاء وانه كان بهذه الطريقة وان سببه ان الكفار قالوا يعني هذه المقالة فصار - 00:28:04

واستمرارها يذكر بالحالة التي كان عليها المسلمين من قبل ثم الحالة التي تحولوا عليها وتحولوا اليها وهي الامر صار بابدي المسلمين وان آآ الرسول صلى الله عليه وسلم ابقى هذه السنة التي حصلت لها سبب - 00:28:30

وهو آآ اراءة الكفار او اظهار الكفار ان عندهم قوة وحزم هذا الحديث قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال المشركون انه يقدم عليكم وقد وهدتهم حمي يثرب - 00:28:50

فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرموا الاشواط الثلاثة وان يمشوا ما بين الركبتين ولم يمنعه ان يأمرهم ان يرموا الاشواط كلها الا البقاء عليهم وهذا الرمل انما هو من مستحبات الطواف - 00:29:06

يعني ليس من الواجبات فلو ان الانسان تركه ليس عليه شيء وهو ايضاً يكون للرجال دون النساء يقول للرجال دون النساء ويكون ايضاً يعني في الاشواط الثلاثة الاول وانه لو اهنسى - 00:29:22

الانسان الاشواط الثلاث الاول فلم يرمي فانه لا يتدارك في الاربعة. لا يتدارك في الاربعة الاخيرة. وانما يمشي في الاربعة الاخيرة لان هذه والسنة فيها وسيراً تعشى سنة فاق محلها - 00:29:40

يعني اذا كان الانسان نسي ولم يفعل فانه لا يقضى ويتدارك بالاربعة الاشواط لان الاربعة الاشواط فيها المشي فيها رمل ويكون فوات الرمل وفوات اللثواب التي يرمي فيها يعتبر من السنة - 00:29:53

التي فات محلها فلا يتداركها يعني في بقية الطواف نعم قال حدثنا سليمان ابن حرب عن حماد هو ابن زيد عن ايوب عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال رحمه الله تعالى بباب استلام الحجر الاسود حين يقدم مكة اول ما يطوف ويرمل ثلاثا - 00:30:13

قال حدثنا اصبع ابن الفرج قال اخبرني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه رضي الله عنه انه قالرأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حين يقدم مكة اذا استلم الركن الاسود اول ما - 00:30:40

يخب ثلاثة اطواف من السبع ان وقعن بباب تلاوة الحجر الاسود حين يقدم مكة اول ما يطوف ويرمل ثلاثا. آآ استلام الحجر الاسود الى اول بما يقدم مكة عندما يطوف ويرمل اشواطاً ثلاثة يعني ان ذكر فيه هذا الحديث - 00:31:00

النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل مكة اول ما يطوف يبدأ بالحجر الاسود ويستلمه يبدأ بالحجر الاسود ويستلمه ثم يحصل منه الاتيان بالطواف والرمل في الاشواط الثلاثة الاول. والرمل في الاشواط الثلاثة الاول. وهذا انما يكون - 00:31:27

وفي اول طواف يكون فيه الانسان دخل محrama بحج او عمرة فان كان محrama بعمره فانه يطوف الاشواط الثلاثة رؤيا يمر بالاشواط الثلاثة الاول واذا كان يعني في يعني قارنا او مفردا فانه اه طواف القدوم هذا الطواف الذي هو طواف القدوم يفعل فيه يعني هذه - 00:31:47

للامر التي هي استلام الحجر والرمل يعني الاشواط الاول. ومن المعلوم ان استلام الحجر لا يختص الطواف الاول او بالشووط الاول فيمكن الانسان يستلمه في الاطوفة الاخرى كل انسان يستلمه الاخرى ولكن آآ الرسول صلى الله عليه وسلم اول ما قدم واول

ما وصل فانه استلمه - 00:32:12

هو طاف سبعة اشواط رمل في ثلاثة اشواط الاول منها استلام آآ الحجر هو من الامور المستحبة من الامور المستحبة وليس من الامور الواجبة فلو انه طاف ولم يحصل منه الاستلام فانه لا شيء عليه لانه ليس من الامور الواجبة - 00:32:42

انه مثل الرمل والاسلام والاضطباب كل هذه من مستحبات الحج وليس من واجباته وليس على من ترك فشيء لكن آآ سنام الحجر انما يكون حيث لا يحصل ضرر بالوصول اليه واستلامه اما - 00:33:04

اذا كث الناس وصار في الوصول اليه ضرر يعني بالناس يزاحم او يعني يفعل شيئا يضر الناس في طريقه فان ذلك لا يجوز لان ايذاء الناس حرام واستلام الحجر مستحب ولا آآ ولا يفعل آآ - 00:33:24

في فعل امر مستحب اه لا بفعل امر لا يجوز بامر لا يجوز وهو المزاحمة والاضرار بالناس فلا يفعل الامر المستحب ويترتب عليه اذرار بالناس. وانما اه اه تدري المفاسد وتقدم - 00:33:44

الى جلب المصالح المفسدة وهي الاضرار بالناس والحق الضرب بهم على جلب هذه المصلحة التي هي فعل هذه السنة التي هي ليست من الواجبات. فاذا تيسر للانسان ان يستلم الحجر او يقبله دون ان يلحق ضررا واحد من الناس له ذلك - 00:34:05

واما اذا كان يترب عليه بشيء من الضرب فانه لا يفعل بل يترك ايذاء الناس ولا اه يفعله من اجل الوصول الى امر مستحب ليس بلازم للانسان قال كان رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة اذا استلم الركن الاسود اول ما يطوف يخوض ثلاثة اطوف من السبع - 00:34:25

هنا ثلاثة اشواط من السبع يعني هنا ذكر الاطلاق يعني في انها ثلاث اشواط يعني وانها كاملة. نعم. قال حدثنا اصبع ابن الفرج. نعم. عن ابن وهب. عبد الله بن وهب. عن يونس. ابن يزيد الایدي عن ابن - 00:34:53

شهاب نعم عن سالم عن ابيه. نعم يقول السائل اذا قدمت مكة وانا غير معتمر اريد ان اطوف طواف تطوع هل يشرع لي حين اذ ان ارمي لا لا يجوز للانسان ان يرمي الا في طواف القدوم الانسان يعني - 00:35:09

يعني طواف قدوم في حق الحاج والمفرد وطواف العمرة في في حق المعتمر في حق المعتمر في اي يعني في اي وقت من السنة او اذا كان متمتعا يعني حيث يكون العمرة في اشهر الحج فانه - 00:35:29

اه في جميع احواله اذا اعتمر فانه يخب ثلاث اشواط في سواء كان في اه عمرة تتمتع او عمرة مستقلة لا علاقة لها كما التي ستكون في في اثناء السنة - 00:35:48

في اثناء السنة يعني واما وكذلك واما طواف الاطرفة الاخرى التي هي ليست طواف القدوم او طواف فانه لا يشرع فيها وكذلك ايضا لان يكون الانسان يعني ايضا غير محظوظ. لان لانه حتى يعني الطواف اللي هو طواف - 00:36:02

الوداع وهو متعلق بالحج وطواف الافاضة وهو متعلق بالحج وي يعني هذا ليس فيه رمل وانما الرمل في اول طواف يحصل الانسان الى قلب مكة حاجا او معتمرا - 00:36:22

يقول اذا كان الطواف فيه ازدحام. والان بعضهم يقول في مكانه ويجهز منكبيه دلالة على الرمل نعم يتحرك يعني يظهر التحرك يعني يعني يظهر التحرك الذي فيه هز المنكبين المهم انه يفرد يتحرك - 00:36:37

لكن ليس فيه اقول ليس فيه يعني التمكن من الاسراف قال رحمة الله تعالى بباب الرمل في الحج والعمرة. قال حدثني محمد قال حدثنا سريح بن النعمان. قال تحذثنا صريح عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سعي النبي صلى الله عليه واله وسلم ثلاثة اشواط ومشي - 00:36:59

اربعة في الحج والعمرة تابعه الليث قال حدثني كثير ابن فرقان عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه عليه واله وسلم ازمه قال عن ابن عمر قال سعي النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة اشواط ومشي اربعة - 00:37:26

في الحج والعمرة ثم قال بباب الرمل في الحج والعمرة الرمل في الحج والعمرة ويكون هذا كما هو معلوم في اول طواف للحج او اول طواف للعمرة اول طواف للحج او اول طواف من العمرة الذي يكون عند قدوم مكة وهو محرم فانه آآ يأتي بهذه السنة التي هي -

الرمل وقال ان الرسول صلى الله عليه وسلم يعني رمل يعني آئل ثلاثة اشواط ومشى اربعاء ومشى ذي الحجة الحج والعمره والرسول عليه الصلاة والسلام معلوم ان عمرة القضاء التي هي العمرة الثانية - 00:38:10

العمرة الثانية من عمره صلى الله عليه وسلم لأن العمرة الاولى عمرة الحديبية التي صد فيها والثانية عمرة القضاء من السنة الاتية والثالثة مثل هالعمرة التي مع حجته صلى الله عليه وسلم حيث كان قارنا والعمرة الرابعة التي هي عمرة الجعرانة كانت بعد كانت - 00:38:30

كانت بعد يعني اه بعد العمرة التي اه التي فيها العمرة في القضاء فيكون قوله يعني في حجه وعمرته انما يحمل يعني في حجه العمرة العمرة التي مع حجته يعني لأن المؤمن - 00:38:50

قارن عنده حج وعمره ويكون طرف لحجه وعمرته وكان هذا طواف القدوم لحجه وعمرته. وايضا يمكن ان يكون ذلك في عمرة الجعرانة لأنها كانت بعد الذي حصل من المشركين في - 00:39:08

آآ في السنة السابعة والذي قالوا انه يقدم عليكم قوم وهانس ثم يثرب وانهم يعني كانوا يعني اه اه يقول الرسول امهم بان يخربوا ثلاثة اشواط وان يمشوا بين الركنين اليمنيين. فإذا العمرة التي اه اه حصلت بعد هذا في عمرة الجعرانة - 00:39:28

عليك انه صلى الله عليه وسلم رمل فيها وكذلك في الحج في حجه الذي معه عمرة لانه كان قارنا عليه الصلاة والسلام قال سعى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة اشواط يعني اسرع في المشي الذي هو الرمل نعم - 00:39:56

ومشي اربعاء في الحج والعمرة اي نعم لأن هذا فيه ان ان شروط الثلاثة كلها. ويعني وانما الذي حصل فيه اه الاقتصار على آآ سلف الجوانب ما عدا ما بين الركن ما بين الركنين فان هذا انما كان في عمرة القضاء وما بعد ذلك يعني مثل عمرة - 00:40:15

جعرانهم يحجوا هذا هو الذي يصدق عليه او يمكن ان يكون رمل فيه الافواق الثلاثة كلها. نعم قال حدثني محمد سلام نعم عن سرير ابن النعمان نعم عن فليح نعم سليمان نعم عن نافع عن ابن عمر - 00:40:38

تابعه الليث قال حدثني كثير مفرقد عن نافع عن ابن عمر قال حدثنا سعيد ابن أبي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد ابن اسلم عن ابيه ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال - 00:41:03

للركن اما والله اني لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع. ولو لا اني رأيت النبي صلى الله عليه واله وسلم استلم ما استلمتك فاستلمه ثم قال فما لنا وللرمل؟ انما كنا - 00:41:21

رأينا به المشركين وقد اهلکهم الله ثم قال شيء صنعه النبي صلى الله عليه واله وسلم فلا نحب ان نترك ثم ذكر هذا الحديث حديث عمر رضي الله عنه من اجل ما جاء في اخره لأن حدث آآ الذي يكون قبل الحجر وقال انك حجر لا تضر ولا تنفع هذا سبق ان مر وسيأتي - 00:41:39

لكنه اورده من اجل الجملة التي جاءت في اخره. وهو انه لما يعني طاف بالبيت وقبل الحجر وقال ما لنا وللرمل يعني ان ان الرمل اذا كان له سبب وهو يعني اظهار القوة للمشركين. قال ما لنا وللرمل انما كنا رأينا مشركين. يعني انا رملنا من اجل - 00:42:05

ان نري المشركين قوتنا وانه ليس الامر كما قالوا من انه وهنتهم الحمى واضعفهم الحمى فانهم آآ بهذا رأوا المشركين وهذا مثل ما تقدم ان هذا من مما يدخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم رأى الحرب خدعة ولكن هذا الذي حصلت بدايته - 00:42:29

يعني من هذا الذي هو اظهر له قوة يعني اه استقر الامر عليه بعد ذلك حيث اه حصل منه صلى الله عليه وسلم انه رمى في عمرة القضية في عمرة الجعرانة وفي اه وفي حجه عليه الصلاة والسلام كما تقدم في الحديث اه - 00:42:49

قال حدثنا سعيد ابن أبي مريم نعم عن محمد ابن جعفر نعم وليس هو غندرهم اللي هو المسلم نعم ابن أبي كثير. نعم. قال عن زيد ابن اسلم. نعم. عن ابيه عن عمر. نعم. قال حدثنا مسدد. قال حدثنا يحيى عن عبيد - 00:43:09

الا عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ما تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا رخاء منذ رأيت النبي صلى الله عليه واله

وسلم يستلمهما قلت قلت لนาفع اكان ابن عمر يمشي بين الركينين؟ قال انما كان - 00:43:29

يمشي ليكون ايسر باستلامه ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر انه قال ما تركت الصيام الركين في شدة ولا رخاء يعني الركين اليه الحجر الاسود والركن اليماني الحجر الاسود وركن يمامي لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستلمهما فكان يستلمهما ويلازم ذلك ويحرص - 00:43:49

رضي الله تعالى عنه وارضاه. ولا رخاء بعده منذرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستلمهما. نعم. وهذا فيه اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام وحرص ابن عمر على اتباعه و فعله آآ والفعل - 00:44:13

كما كان يفعل الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم قلت لنافعة كان ابن عمر يمشي بين الركينين؟ قال انما كان يمشي ليكون ايسر باستلامه. اكان يمشي بين الركينين؟ يعني لا يعني - 00:44:29

بان لا يحصل منه رمل قال انما كان يمشي ليكون اسهل لاستلامه. لانه يعني يمشي يعني اذا اقبل عليه ما يكون يمشي يعني من يكون اسهل لاستلامه آآ الحجر الاسود نعم - 00:44:43

قال حدثنا مسدد عن يحيى ابن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر العمري عبيد الله بن عمر قال رحمة الله تعالى باب استلام الركن بالمحجن - 00:45:02

قال حدثنا احمد بن صالح ويحيى بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهم قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بغير يستلم الركن بمجم - 00:45:17

تابعه الذراوردي عن ابن اخي الزهري عن عمته ثم ذكرها بباب السلام الركن بمجن يعني ان الانسان اذا تمك من الوصول الى الحجر وقبله ومسحه بيده وان لم يتيسر له ذلك فانه ايضا يستلمه بيده ويقبل يده اذا استلمها واذا كان يعني راكبا - 00:45:37

كم كان جاء في هذا الحديث انه كان آآ طاف آآ على بغير راكبا عليه الصلاة والسلام وكان او محجن والمجن هو العصا المحرجية في الرأس. فكان يستلم او يمسح الحجر بهذه العصا ويقبل ما - 00:46:04

استلمه به ودل هذا على ان الحجر يقبل ويستلم بالايدي اذا لم يتيسر التقبيل فانه يستلم بالايدي ويقبل ما استلم به اليد التي استلمته وكذلك ان لم يعني يصل اليه بيده ووصل اليه بمجن يعني حيث يكون - 00:46:24

او بعصاه حيث يكون راكبا فانه يقبل ذلك الذي استلمه به. وهذا انما هو من خصائص الحجر الاسود الذي هو التقبيل ويعني تقبيل ما يستلم به يعني اه تقبيل ما - 00:46:44

به اه سواء كان يعني يدا حيث يكون ماشيا او عصا او محسن حيث يكون راكبا وان هذا من وصحيح الحجر الاسود عمرك اليماني فانه لا يقبل وانما يستلم فقط ويمسح باليد اذا مسح باليد لا تقبل - 00:47:01

لليد اذا مسحته لا تقبل اليد اذا مسحته لأن الرسول صلى الله عليه وسلم ما فعل الا مسحه فقط فلم يقبله ولا يقبل اليد يده صلى الله عليه وسلم عندما يستلمه وانما كان يستلم الحجر الاسود ويقبله ويقبل اليد - 00:47:21

عند استلامه بيده وكذلك يقبل مجم الذي يستلم به حيث يكون راكبا صلوات الله وسلامه وبركاته اعد الحديث قال خاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بغير يستلم الركن بمجم. نعم وهذا يدل على يعني آآ على ان الانسان يعني له - 00:47:41

ان يطوف راكبا وان يكون ماشيا لكنه اذا طاف راكبا فانه لا يحرض على الا يؤذني احدا من الناس على ان احذا سواء كان يعني مثل ما مثل ما جاء في الحديث او باي يعني وسيلة اخرى يعني يكون فيها راتبا لا يلحق ضرره - 00:48:04

بالناس في اه بسبب المركوب الذي كان راكبا عليه من العribات وغيرها واه واه الذي حصل في زمانه صلى الله عليه وسلم ركوب البعير وان ذلك لا يعني عندما يحصل لابد ان يتخطط من سلامه آآ - 00:48:24

طول الاذى لاحذ بسببه. ثم ايضا كون النبي صلى الله عليه وسلم طاف على بغير يدل على طهارة ابواب الابل وارواجها لأن الرسول عليه الصلاة والسلام دخلها المسجد ومعلوم انها عرفة لأن يحصل منها آآ خروج الروج وخروج البول ولو كان نجسا فانه آآ -

يعني لا يعرض النفس لحصول النجاسة فيه ولهذا ما جاء انه ادخل حمارا وانما كان يدخل على بغير. والبعير يعني بوله طاهر ورزقه طاهر وقد جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام في قصة العربين انه امرهم ان يشربوا من ابوالها والبانها فلولا ان ابوالها طاهر ما ابي لهم بشربها - 00:49:10

عليه الصلاة والسلام وكذلك ايضا هنا في قضية ادخال البعير لانه اذا حصل منه البول والرubb يعني يقع في المسجد وهو شيء طاهر ولكنه يزال لقدرته لكونه يعني شيء من القبر مثل المخاط - 00:49:35

فانه ليس بنجس ولكنه قدر. وكذلك ابوالابل يعني في المسجد اذا حصلت فانه شيئا من القدر وليس فيها من النجاسة تزال النجاسة يزال القدر من اجل انه قذر واما كونه ينجمس الارض ويحتاج الى غسل لا يحتاج الامر فيه الى غسل لانه شيء طاهر وهو ومثل ذلك - 00:49:50

كل ما كان مأكول اللحم فانه يلحق بالابل كل ما كان مأكول اللحم من من البقر والغنم والخيل وكذلك الطيور يعني زرقها فما يحصل منها من رجيع فانه يكون طاهرا. فيقياس على الابل كل ما كان مأكول اللحم - 00:50:20

فانه يكون روثه وبوله طاهرا لانه لا فرق بين الابل وغيرها مما كان مأكول اللحم. قال حدثنا احمد ابن صالح ويحيى ابن سليمان. نعم. عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبدالله عن ابن عباس - 00:50:43

تابع الدراوري هو عبد العزيز محمد الدراوري. عن ابن اخي الزهرى. نعم. محمد بن عبدالله بن مسلم عن عممه هل يجوز للانسان ان يطوف راكبا وهو قادر على المشي الا الا يركب لكن لكته ان ركب ما نعلم يعني شيء يعني يدل - 00:51:03
على بطidan طوافه على بدaran طوافه او سعيه وهو راكب. نعم. واما الاستدلال بفعل النبي صلى الله عليه وسلم. الرسول صلى الله عليه وسلم فعل للحاجة. لان الناس غشوه وايضا يعني آآ يعني فركب على بغير حتى يراه الناس - 00:51:28

وكانوا يعني يتزاحمون عليه ليروه عليه الصلاة والسلام وليكونوا قريبا منه فركب. فاذا كان هناك حاجة اذا كان هناك حاجة يعني لذلك يعني لكبر او غيره فانه يستعمل اه الوسائل الجديدة التي لا يحتاج فيها الى اه دخول بغير يعني قد يحصل منه الى الناس لا سيما مع الزحام فان - 00:51:47

يفعل الشيء الذي اه يمكن مما يحصل به المطلوب دون ان اه يؤتى بشيء اه فيه شيء فيه ما يغنى عنه. نعم قال رحمة الله تعالى باب من لم يستلم الا الركنين اليمانيين - 00:52:17

وقال محمد بن بكر اخبرنا ابن جرید قال اخبرني عمرو ابن دينار عن ابي الشعفاء انه قال ومن يتقي شيء من البيت وكان معاوية رضي الله عنه يستلم الاركان فقال له ابن عباس رضي الله عنهما انه لا يستلم هذان الركنان فقال ليس شيء من البيت - 00:52:35
مهجورة وكان ابن الزبير رضي الله عنهما يستلمهن كلهن قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن سامي بن عبد الله عن ابيه رضي الله عنهما انه قال لم ارى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:52:55

يستلم من البيت الا الركدين اليمانيين الباب من لم يستلم الا الركدين اليمانيين. من لم يستلم الا الركن اليماني يعني ان الكعبة لا يستلم منها شيء الا يعني هذان الركنان اليمانيان هما الذين يستلمان الحجر الاسود بركن يماني. اما الركان الشاميان وكذلك الجدران - 00:53:12

التي بين الاركان فانها لا في السلام. لان الرسول صلى الله عليه وسلم ما حصل منه الا استلام الركدين اليمانيين. فلا تستلم الاركان الاخرى ولا تستلم الجدران من جميع الجوانب ومن جميع الجهات. لانه لم يأتي به سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:53:38

وذكر بعض الاثار يعني التي فيها استلام الاركان كلها قال ومن يتقف عليه؟ قال ابو الشعفاء. قال ابو الشعفة ومن يتقي؟ يعني شيئا من البيت؟ يعني انه لا بأس ان الانسان يستلم اي شيء من البيت - 00:53:58
لا بأس انه يستلم اي شيء من البيت. نعم وكان معاوية يستلم الاركان فقال له ابن عباس انه لا يستلم هذان الركنان. نعم. فقال ليس

شيء من البيت مهجوراً أو كان معاوياً رضي الله عنه يسلم من الاركان الاربعة - 00:54:18

الشامية اليمانيان والشاميان. قاله ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستلم الا ركنتهم. وقال لهم ليس من بيته شيء مهجور. ليس من البيت شيء مهجور يعني انه كما يسأل من ركنتين اليمانيتين يسأل من ركينة اسلامية ولا يهجرهما. يعني بمعنى انه لا يترك او انه - 00:54:35

ولا يستلمهما بل يستلمهما ويعني وقد جاء ان ابن ابي عباس قال له لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وسبق ان مر ذكر ان عمر رضي الله عنه انه كان يطوف في البيت ومعه يعلم ابن امية وانه لما - 00:54:55 جاء عند الركن الذي هو الذي هو من جهة الحجر بعد الركن بعد الحجر الاسود قال اخذت بيده ليستلمه فنظر الي وقال يعني ماذا قال لستلمه؟ قال هل حجزت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:55:20

قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه جعل ابن امية آلا لما قال لما طلب منه او رغب منه انه يستلم الحجر وقال هل كفي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم. قالرأيته يستلمه؟ قال لا. قال اذا امضى. يعني عمر رضي الله عنه لم يفعل - 00:55:40 لم يستلم هذا الركن الذي لم يكن آلا سلمه رسول الله صلوات الله وسلامه وببركاته عليه. فدل هذا على ان ان مع ان الاركان انما يسلم منها الركتان اليمانيان. وان الركتين الركتين الاخرين من استلمهما انما فعل ذلك باجتهاد - 00:56:00

به والسنة هي الاختصار على ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام وهو استلام الركتين اليمانيتين. نعم وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن. وكان للزبير يستلمهن كلهن يحتمل ان يكون هذا بعد ما بنى الكعبة - 00:56:20

على قواعد ابراهيم وانه كان يستلمها ولكن اه من المعلوم ان اه انه لم يأتي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على ان عدم استلام الركتين الشاميدين بانهما لم يبنيا على قواعد ابراهيم. لانه لو جاء تعلييل من الرسول صلى الله عليه وسلم علم بانهما اذا بني على - 00:56:40

وعلى اه ابراهيم فانهما يستلمان. لكن لم يأتي شيئاً يدل يعني هذا التعليق. فجاء بعض الصحابة انهم قالوا انه لم نرى لانه لم يرى انه اه لم يصل من ركن اليمانيين الا لاهل الشاميدين الا لانه ما لم يقع لم يبنيا على قواعد - 00:57:05

وهذا ايضاً فهم منهما واستنباط لكن آلا الاصل انه لا تثبت سنة الا بثبوتها عن رسول الصلاة والسلام ولو جاء تعلييل عن النبي عليه الصلاة والسلام بانه لا لم يستسلم من ركعين لانه شاميدين بانهما لم يبنيا - 00:57:25

ابراهيم ثم بنيت الكعبة على قواعد ابراهيم فانهما يستلمان لكن ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه من هذا فالاختصار على ما جاءت به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المطلوب - 00:57:45

عن ابي عمر قال لم ار النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركتين اليمانيتين قال حدثنا ابو الوليد هشام ابن عبد الملك عن ليث الليث ابن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله عن ابيه - 00:58:01

قال رحمة الله تعالى بباب تقبيل الحجر قال حدثنا احمد بن سنان قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ورقاء قال اخبرنا زيد ابن اسلم عن ابيه قال رأيت عمر بن الخطاب رضي الله - 00:58:22

وان قبل الحجر وقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك ثم ذكر تقبيل الحجر الحجر الاسود وان تقبيله سنة سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:58:36

هو ان الناس يقبلونه اقتداء بالرسول عليه الصلاة والسلام كما جاء ذلك مبينا في كلام عمر رضي الله عنه حيث قبله وقال ان لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبله كما قبلته. فاذا الذي فعله الرسول صلى الله عليه وسلم الناس يفعلونه والذي لم يفعله فانهم لا - 00:58:51

يفعلونه انك ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك ما قبلته اذا العبرة هو وجود الدليل عن النبي عليه الصلاة والسلام وعمر رضي الله عنه قبل واخبر بانه متبع - 00:59:11

بذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قبله واخبر انه لو لم يقبله ما قبله. اذا الركتين اليمانيان ما قبلهم الرسول

فنحن لا نقبلهما فنحن لا نقبلهما نعم - 00:59:29

قال حدثنا احمد ابن سنان نعم عن يزيد ابن هارون نعم عن ورقاء ابن عمر الاشكوري نعم عن زيد ابن اسلم عن ابيه عن عمر نعم قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن الزبير بن عربى قال سأل رجل ابن عمر رضي الله عنهم عن استلام الحجر فقال - 00:59:46
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله. قال قلت أرأيت ان زحمت؟ أرأيت ان غلبت؟ قال أجعل أرأيت في اليمن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله - 01:00:06

ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهمما قال فهل سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر؟ رجل ابن عمر عن استلام الحجر فقال رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم - 01:00:21
يستلمه ويقبله وهذا فيه الاجابة بالدليل. لانه سئل عن فقال لم يقل له انه سائغ وانه مشروع. وانما قال رأيته قبله يعني فاكتفى بالدليل في الجواب بالدليل وان هذا فعل الرسول صلى الله عليه وسلم. الجواب احيانا يكون بذكر الدليل واحيانا يكون بذكر - 01:00:36

الجواب من من السائل بما يطابق الدليل بما يطابق الاجابة بما يطابق الاجابة بنفس الدليل وانه اجابه ببيان ان هذا فعل الرسول صلوات الله وسلامه قال رأيت ان الانسان يقبله رأيت - 01:00:59

يجتنبه يقبله ويستلم يعني الاثنين. يعني تقبيل بالفم والاستلام باليد الحجر الاسود يشرع فيه آآ بان امور ثلاثة وهي انه يقبل ويستلم وتقبل يعني يقبل ما استلم به سواء يدا او او عصا وكذلك يشار اليه عند محاذاته اه - 01:01:19
كبر اذا لم يصل اليه هذه امور ثلاثة مشروعة في حق الحجر الاسود. اما ركن يمانى فليس فيه الا للسلام فقط ليس فيه تقبيل وليس فيه تقبيل اليد عند الاستلام وليس فيه اثاره اليه عند محاذاته وتکبیره. نعم - 01:01:45

رأيت ان زحمت او ولی؟ قال ارأيت ان زحمت يعني هذا السائل الذي سأل قال ارأيت ان زحمت يعني زحمت عن الوصول اليه وتقبيله زحمت عن الوصول اليه وتقبيله ارأيت ان زحمت ارأيت ان غلبت يعني غلبت عليه قال دع ارأيت في اليمن واتبع سنة نبيك - 01:02:05

عليه الصلاة والسلام قوله ارأيت في اليمن يشعر بان هذا السائل يمني وانه من اهل اليمن ولهذا قال له دعا رأيته في اليمن فيعني خصه بهذا الكلام يعني لانه من اهل اليمن - 01:02:25

وقد جاء في بعض الروايات يعني بعض الروايات ان ان الزبير بن عربى وهو الذي آآ يعني راوي الحديث والذي قال جاء رجل جاءت مع رواية انه هو الذي سأل رسول الله انه هو الذي سأل عن سأل ابن عمر هو الذي سأل ابن عمر - 01:02:41
وهذا يعني آآ وهو بصري من اهل البصرة وان كان يعني سكن اليمن ونسب اليها والا فان ذكر دعا رأيته في اليمن هذه لا تناسب الا اليمنيين قال حدثنا مشددا عن حماد عن الزبير بن عربى عن ابن عمر فهالباب - 01:03:01

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. جزاك الله خيرا وبارك الله فيكم انعمكم الله الصواب وفقكم الحق جافاكم الله وعافاكم ونفعنا الله من المسلمين وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين سبحانك الله وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفك ونتوب اليك - 01:03:20